

بأخذ تدابير فعالة تتعلق بوقف سباق التسلح النووي في موعد مبكر وبنزع السلاح النووي .

وإذ تأخذ في الاعتبار أن هذه الدول الثلاث نفسها الحائزة للأسلحة النووية قد ذكرت ، في جملة أمور ، في التقرير الذي قدمته في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠ إلى لجنة نزع السلاح بعد أربع سنوات من المفاوضات الثلاثة ، أنها « تضع في الاعتبار القيمة الكبيرة التي يكسبها بالنسبة للجنس البشري بأسره منع جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية في كل البيئات » ، فضلاً عن أنها « تدرك أهمية المسؤولية الموضوعة على عاتقها لإيجاد حلول للمشاكل المنقبة » ، كما ذكرت أنها « عاقدة العزم على بذل أقصى الجهود الممكنة وما يلزم من إرادة ومتابعة لاختتام المفاوضات في موعد مبكر وبنجاح »^(٦) .

وإذ تلاحظ أن المؤتمر الاستعراضي الثالث لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية قد طلب ، في إعلانه الختامي^(٧) المعتمد في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، إلى الدول الحائزة للأسلحة النووية التي هي أطراف في هذه المعاهدة أن تستأنف المفاوضات الثلاثية في عام ١٩٨٥ ، وطلب إلى جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تشارك في التعجيل بالمفاوض و بإبرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية على سبيل الأولوية العليا في مؤتمر نزع السلاح .

وإذ تشير إلى أن زعماء الدول الست المرتبطة في مبادرة القارات الخمس للسلم ونزع السلاح قد أكدوا في إعلان مكسيكو^(٨) ، المعتمد في ٧ آب/أغسطس ١٩٨٦ ، أنهم « مافشوا متنعين بأنه ليست هناك مسألة أكثر إلحاحاً وأهمية في الوقت الراهن من إنهاء جميع التجارب النووية » ، وأضافوا أن « تطوير الأسلحة النووية نوعاً وكماً يزيد من حدة سباق التسلح ، وأن كلا الأمرين سيحبطهما الإلغاء الكامل لتجارب الأسلحة النووية » ،

وإذ تحيط علماً مع الارتياح بالتقدم الذي أحرزه فريق الخبراء العلميين المخصص للنظر في التدابير التعاونية الدولية لكشف وتحديد الظواهر الاهتزازية ، في إطار مؤتمر نزع السلاح ، في مجال التحقق عن طريق الاهتزازات من الحظر الشامل للتجارب^(٩) .

(٦) انظر : CD-139/Appendix II/vol. II ، الوثيقة CD-130 .

(٧) المؤتمر الاستعراضي لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ،

الوثيقة الختامية ، الجزء الأول (NPT:CONF. III: 64/1) ، (جنيف ، ١٩٨٥) ، المرفق الأول .

(٨) A/41/518-S/18277 ، المرفق الأول .

(٩) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية

والأربعون ، الملحق رقم ٢٧ (A/42/27) ، الفقرة ٣١ .

حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلوكو) .

الجلسة العامة ٨٤

٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧

٢٦/٤٢ - وقف جميع التفجيرات التجريبية النووية

ألف

إن الجمعية العامة ،

إذ تضع في اعتبارها أن الوقف الكامل لتجارب الأسلحة النووية ، وهو ما كان موضع دراسة لما تنوف على ثلاثين سنة واتخذت الجمعية العامة بشأنه أكثر من خمسين قراراً ، هو هدف أساسي للأمم المتحدة في مجال نزع السلاح ، دأبت على إبقاء أولوية عليا لتحقيقه ،

وإذ تؤكد أنها قد أدانت مثل هذه التجارب بأشد العبارات في ثماني مناسبات مختلفة ، وأنها أعربت منذ عام ١٩٧٤ عن فتناؤها بأن استمرار تجريب الأسلحة النووية سيكشف سباق التسلح ، ومن ثم يزيد من خطر الحرب النووية ،

وإذ تشير إلى أن الأمين العام قد بّجّه ، في كلمة أدلى بها في جلسة عامة عقدتها الجمعية العامة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، نداءً من أجل تجديد الجهود للتوصل إلى معاهدة للحظر الشامل للتجارب ، ثم أكد أنه لن يوجد اتفاق واحد متعدد الأطراف يفوقها أثراً في الحد من استمرار تحسين الأسلحة النووية ، وأن وضع معاهدة للحظر الشامل للتجارب سيكون الاختيار الفاطع للرجبة الحقيقية في نسدان نزع السلاح النووي^(١) ،

وإذ تأخذ في الاعتبار أن الدول الثلاث الحائزة للأسلحة النووية ، التي تقوم بدور الوديع لمعاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء^(٢) ، المعقودة سنة ١٩٦٣ ، قد تعهدت في المادة الأولى من هذه المعاهدة بأن ترم معاهدة تسفر عن الحظر الدائم لجميع لتفجيرات التجريبية النووية ، بما في ذلك جميع التفجيرات الجوية التي من هذا القبيل ، وأن هذا العهد قد تكرر الاعلان عنه في عام ١٩٦٨ في ديباجة معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٣) التي تضمنت المادة السادسة منها أيضاً العهد تلك الدول الرسمي والملازم قانوناً

(٣) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الجلسات العامة ، الجلسة ٩٧ ، الفقرة ٣٠٢ .

(٤) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، مجلد ٢٨٠ ، العدد ٦٩٦٤

(٥) القرار ٢٣٧٣ (د - ٢٢) ، المرفق .

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والأربعين البند المعنون « وقف جميع التفجيرات التجريبية النووية » .

الجلسة العامة ٨٤

٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧

بـاء

إن الجمعية العامة ،

إذ تضع في الاعتبار العزم المعلن منذ عام ١٩٦٣ في معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء^(٤) ، على السعي نحو التوصل إلى وقف جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية إلى الأبد ومواصلة المفاوضات لتحقيق ذلك ،

وإذ تضع في الاعتبار أيضاً أن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٥) أشارت في عام ١٩٦٨ إلى هذا العزم وأدرجت في مادتها السادسة تعهداً من جانب كل طرف من أطرافها بمواصلة المفاوضات بحسن نية بشأن اتخاذ تدابير فعالة تتعلق بوقف سباق التسلح النووي في موعد مبكر ،

وإذ تشير إلى أنها أكدت في قرارها ٢٠٢٨ (د - ٢٠) المؤرخ في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٥ ، الذي اتخذ بالإجماع ، أن أحد المبادئ الأساسية التي ينبغي أن تستند إليها معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية ، هو أن تتضمن هذه المعاهدة التي كان من المزمع التفاوض عليها في ذلك الوقت ، توازناً مقبولاً بين المسؤوليات والالتزامات المتبادلة بين الدول النووية وغير النووية ،

وإذ تشير أيضاً إلى أن المؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أعرب ، في إعلانه الختامي^(٦) الذي اعتمد بتوافق الآراء في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، عن بالغ أسفه لعدم إبرام معاهدة متعددة الأطراف لفرض حظر شامل على التجارب النووية حتى ذلك الوقت ، ودعا إلى إجراء مفاوضات عاجلة وإلى إبرام هذه المعاهدة بوصفها مسألة ذات أولوية عليا ،

وإذ تلاحظ أن المادة الثانية من معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء تتضمن إجراءً للنظر في إدخال تعديلات على المعاهدة واعتمادها في النهاية من قبل مؤتمر يضم أطراف تلك المعاهدة ،

١ - توصي الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء أن تقدم رسمياً إلى الحكومات

وإذ تأخذ في الاعتبار أن التفاوض المتعدد الأطراف بشأن مثل هذه المعاهدة في مؤتمر نزع السلاح يجب أن يشمل جميع المشاكل المختلفة المترابطة التي سيلزم حلها لمكين المؤتمر من إحالة مشروع كامل للمعاهدة إلى الجمعية العامة .

١ - تكرر الإعراب مرة أخرى عن شديد قلقها لاستمرار تجارب الأسلحة النووية بلا هوادة ، خلافاً لرغبات الأغلبية العظمى من الدول الأعضاء :

٢ - تؤكد من جديد اقتناعها بأن عقد معاهدة تحقق حظر جميع التفجيرات التجريبية النووية من جانب جميع الدول وإلى الأبد مسألة لها الأولوية العليا :

٣ - تعيد أيضاً تأكيد اقتناعها بأن هذه المعاهدة ستشكل إسهاماً ذا أهمية قصوى في وقف سباق التسلح النووي :

٤ - تحث مرة أخرى الدول الثلاث الودية لمعاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء ولمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، ولاسيما اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الأمريكية ، على الالتزام الدقيق بتعهداتها بأن تسعى نحو تحقيق الوقف المبكر لجميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية إلى الأبد وبأن تعجل بالمفاوضات تحقيقاً لهذه الغاية ، وأن تطلع مؤتمر نزع السلاح بانتظام على مفاوضاتها :

٥ - تناشد جميع الدول الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح ، ولاسيما الدول الثلاث الودية لمعاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء ولمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، أن تشجع المؤتمر على أن ينشئ في مستهل دورته لعام ١٩٨٨ لجنة مخصصة بهدف إجراء مفاوضات متعددة الأطراف بشأن معاهدة للوقف الكامل للتفجيرات التجريبية النووية :

٦ - توصي مؤتمر نزع السلاح بأن تكون هذه اللجنة المخصصة شاملة لفريقين عاملين يتناول كل منهما ما يخصه من المسائل المترابطة التالية : محوريات المعاهدة ونطاقها ، والامتنال والتحقق :

٧ - تطلب إلى الدول الودية لمعاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء ولمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أن تقوم دون إبطاء ، بحكم مسؤولياتها الخاصة وفقاً لهاتين المعاهدتين وكندبير مؤقت ، بوقف جميع التفجيرات التجريبية النووية ، إما عن طريق وقف باتفاق ثنائي أو عن طريق الوقف الانفرادي من جانب كل من الأطراف الثلاثة ، بحيث يشمل ذلك الوسائل المناسبة للتحقق :

من المبادرات التي قدمت في الآونة الأخيرة لتحقيق هذه الغاية ،

واقتراناً منها بأن أكثر السبل فعالية لتحقيق إيقاف جميع التجارب النووية في جميع البيئات إلى الأبد تكمن في التفكير بإبرام معاهدة حظر شامل يمكن التحقق منه للتجارب النووية يكون باب الانضمام إليها مفتوحاً لجميع الدول ، وتكون قادرة على اجتذاب هذه الدول للانضمام إليها ،

وإذ تؤكد من جديد مسؤوليات مؤتمر نزع السلاح الخاصة في التفاوض على معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية ،

١ - تعيد تأكيد اقتناعها بأن عقد معاهدة لتحقيق حظر جميع التفجيرات التجريبية النووية من جانب جميع الدول في جميع البيئات وإلى الأبد هو أمر ذو أهمية أساسية ؛

٢ - تحث بناءً على ذلك على اتخاذ الإجراءات التالية لكي يتسنى إبرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية في وقت مبكر :

(أ) أن يبدأ مؤتمر نزع السلاح الأعمال المضمونة بشأن جميع جوانب معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وذلك في بداية دورته لعام ١٩٨٨ ؛

(ب) أن تتعاون الدول الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح ، ولاسيما الدول الحائزة للأسلحة النووية ، وسائر الدول مع مؤتمر نزع السلاح لتسهيل وتعزيز هذه الأعمال ؛

(ج) أن تتفق الدول الحائزة للأسلحة النووية ، وبخاصة تلك التي تملك أهم الترسنات النووية ، على تدابير مؤقتة مناسبة يمكن التحقق منها بغية التوصل إلى معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية ؛

(د) أن تنضم الدول الحائزة للأسلحة النووية التي لم تفعل ذلك بعد إلى معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء^(٤) ؛

٣ - تحث أيضاً مؤتمر نزع السلاح على ما يلي :

(أ) أن يتخذ خطوات فورية ، لإنشاء شبكة دولية ، بأوسع مشاركة ممكنة ، لرصد الاهتزازات الأرضية بغية زيادة تطوير إمكاناتها لرصد الامتثال لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية والتحقق منه ؛

(ب) أن يأخذ في اعتباره ، في هذا السياق ، التقدم الذي أحرزه فريق الخبراء العلميين المخصص للنظر في التدابير التعاونية الدولية لكشف وتحديد الظواهر الاهتزازية ، بما في ذلك تبادل البيانات المتعلقة بالشكل الموجي ، وغير ذلك من المبادرات ذات الصلة التي تقوم بها دول بمفردها أو مجموعات من الدول ؛

الوديعة اقترحاً بالتعديلات بغية عقد مؤتمر في أقرب موعد ممكن للنظر في التعديلات المراد إدخالها على المعاهدة لتحويلها إلى معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية ؛

٢ - تطلب من الدول الأطراف في معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء أن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين تقريراً عما أحرزته جهودها من تقدم .

الجلسة العامة ٨٤

٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧

٢٧/٤٢ - الحاجة الملحة إلى عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية

إن الجمعية العامة ،

اقتراناً منها بأن الحرب النووية لا يمكن كسبها ويجب ألا تُشن أبداً ،

واقتراناً منها بما يترتب على ذلك من حاجة ملحة إلى وضع حد لسباق التسلح النووي وإلى خفض الفوري الذي يمكن التحقق منه للأسلحة النووية ، والقضاء عليها في نهاية الأمر ،

واقتراناً منها بناءً على ذلك ، بأن وضع نهاية لجميع التجارب النووية من جانب جميع الدول في جميع البيئات إلى الأبد ، هو خطوة أساسية نحو منع التحسين النوعي للأسلحة النووية وتطويرها وزيادة انتشارها ، ونحو المساهمة ، إلى جانب الجهود الموازية الأخرى الرامية إلى الحد من الأسلحة النووية وخفضها ، في القضاء على الأسلحة النووية في نهاية المطاف ،

وإذ ترحب بالبيان المشترك الصادر في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ عن اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الأمريكية ، ومفاده أنها اتفقا على بدء مفاوضات في عام ١٩٨٧ بشأن مسائل تتعلق بالتجارب النووية ،

وإذ تشير إلى الاقتراحات الواردة في مبادرة زعماء الدول الست^(١٠) الرامية إلى وضع حد للتجارب النووية ، وغيرها

(١٠) انظر الإعلان المشترك الذي أصدره في ٢٢ أيار/مايو ١٩٨٤ رؤساء دول وحوكمات الأرجنتين وجمهورية تنزانيا المتحدة والسويد والمكسيك والهند واليونان (S/16587 - A/39/277) . المرفق : وللاطلاع على النص المطبوع ، انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة التاسعة والثلاثون ، ملحق نيسان/أبريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٨٤ ، الوثيقة S/16587 ، المرفق () ، والذي أعيد تأكيده في إعلان دلي الصادر في ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٥ (- A/40/114) S/16921 ، المرفق : وللاطلاع على النص المطبوع ، انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الأربعون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وأذار/مارس ١٩٨٥ ، الوثيقة S/16921 ، المرفق () وفي إعلان مكسيكو الصادر في ٧ آب/أغسطس ١٩٨٦ (S/18277 - A/41/518) ، المرفق الأول () .